

جوائز الدولة التقديرية
في مجالات الفنون والأداب والعلوم الاجتماعية
لعام ٢٠١٢

تطبيقاً لأحكام القانون رقم (٣٧) لسنة ١٩٥٨ الصادر بإنشاء جوائز الدولة للإنتاج الفكري ولتشجيع العلوم والعلوم الاجتماعية والفنون والأداب والمعدل بالقانون رقم (١٦١) لسنة ١٩٨٠ ، والقانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٨ ، والقانون رقم (٢) لسنة ٢٠٠٥ ، والقانون رقم (١١٧) لسنة ٢٠٠٨؛ بتعديل القيمة المالية لجوائز الدولة للإنتاج الفكري، ولتشجيع العلوم ، والعلوم الاجتماعية ، والفنون ، والأداب .

- قيمة كل جائزة من جوائز الدولة التقديرية ٢٠٠٠٠ جنية (مائتي ألف جنيه) وميدالية ذهبية، ولا يجوز تقسيمها أو منحها لشخص واحد أكثر من مرة واحدة .
- عدد جوائز الدولة التقديرية المخصصة عشرة جوائز (ثلاثة للفنون - ثلاثة للأداب - أربعة للعلوم الاجتماعية) .
- أن الهيئات العلمية التي تشترك بصفة أصلية في ممارسة البحث والإنتاج في الفنون والأداب والعلوم الاجتماعية - المحددة بقرار المجلس الأعلى للثقافة - تقوم بارسال أسماء مرشحيها لنيل جوائز الدولة التقديرية لعام ٢٠١٢ ، مشفوعة بمبررات الترشيح وسيرة ذاتية وبيانات شخصية لكل منهم (لا تزيد عن ١٠ صفحات ، وتكون مكتوبة ، بالكمبيوتر، ومحملة على ديسك أو أسطوانة مدمجة CD وموافقة كتابية من المرشح على قبوله للترشيح ، وتعتبر هذه الموافقة جزءاً من الأوراق لا تكتمل إجراءات الترشيح بدونها، ويجوز للهيئة أن ترشح من ترى ترشيحه حتى ولو كان من غير أعضائها .

شروط الترشيح

- يشترط فيمن يمنح الجائزة التقديرية أن تكون له مؤلفات أو أعمال أو بحوث سبق نشرها أو عرضها أو تنفيذها ، وأن يكون لهذا الإنتاج قيمة علمية أو فنية أو أدبية ممتازة تظهر فيه دقة البحث والابتكار، وأن يضيف إلى العلم أو الفن أو الأدب شيئاً جديداً ينفع الوطن خاصة والإنسانية عامة .
- ضرورة أن يتم الترشيح لهذه الجوائز عن طريق مجلس الهيئة ، مع إيضاح تاريخ انعقاد المجلس، ورقم الجلسة التي أقر فيها الترشيح ، ويعتبر الترشيح باطلًا إذا تم بطريق التفويض.
- أن يكون الترشيح في نطاق تخصص الهيئة التي تتولى الترشيح، وأن يكون مقصوراً على مرشح واحد فقط لأى فرع من الفروع المخصصة له جوائز الدولة التقديرية، وبطبيعة كل ترشيح يجري على خلاف ذلك .
- أن يكون المرشح على قيد الحياة وقت ترشيحه لنيل الجائزة ، وإلا اعتبر الترشيح باطلًا .
- أن يصل الترشيح إلى المجلس الأعلى للثقافة (١ شارع الجبلية بالأوبرا - الجزيرة - القاهرة) في موعد أقصاه ٣١ ديسمبر ٢٠١١ .
- تقضى القواعد والقرارات التنظيمية التي تحكم أعمال جوائز الدولة التقديرية ؛ بأن لا تحال الترشيحات المقدمة إلى لجان الفحص المختصة ، إلا إذا كانت مستوفاة كافة الشروط الشكلية الواجب توافرها في كل ترشيح .

جوائز النيل
في مجالات الفنون والأداب والعلوم الاجتماعية
لعام ٢٠١٢

صدر القانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٨ ؛ بتعديل بعض أحكام القرار بالقانون رقم (٣٧) لسنة ١٩٥٨ ؛ بإنشاء جوائز الدولة للإنتاج الفكري وتشجيع العلوم والعلوم الاجتماعية والفنون والأداب ، والذي نص على إنشاء جائزة مبارك (سابقاً) في مجالات الفنون والأداب والعلوم الاجتماعية والعلوم التكنولوجية المتقدمة ، والقانون رقم (٢) لسنة ٢٠٠٥ الذي نص على مضاعفة قيمة جوائز الدولة ، والقانون رقم (١١٧) لسنة ٢٠٠٨ ؛ بتعديل القيمة المالية لجوائز الدولة للإنتاج الفكري ، وتشجيع العلوم ، والعلوم الاجتماعية ، والفنون ، والأداب .

المرسوم بقانون رقم (٤٢) لسنة ٢٠١١ والذي نص في مادته الأولى على أن يُستبدل مسمى جائزة النيل بسمى جائزة مبارك في كل من مجالات الآداب والفنون ، والعلوم الاجتماعية ، والعلوم التكنولوجية المتقدمة الوارد النص عليه في القانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٨ .

- قيمة كل جائزة من جوائز النيل ٠٠٠٠٠،٤ ألف جنية (أربعين ألف جنية) وميدالية ذهبية ، ولا يجوز تقسيمها أو منحها لشخص واحد في ذات الفرع أكثر من مرة واحدة .

- عدد جوائز النيل المخصصة ثلاثة (واحدة للفنون - واحدة للأداب - واحدة للعلوم الاجتماعية) .

- تتولى الترشيح لهذه الجائزة الجهات والهيئات المنصوص عليها في هذا القانون وفقاً للقواعد والإجراءات المقررة لهذه الجائزة .

- أن الهيئات العلمية التي تشتمل بصفة أصلية في ممارسة البحث والإنتاج في الفنون والأداب والعلوم الاجتماعية - المحددة بقرار المجلس الأعلى للثقافة - تقوم بإرسال أسماء مرشحيها لنيل جائزة النيل لعام ٢٠١٢ ، مشفوعة بميررات ترشيح وسيرة ذاتية وبيانات شخصية لكل منهم (لا تزيد عن ١٠ صفحات ، وتكون مكتوبة بالكمبيوتر، محمولة على ديسك أو أسطوانة مدمجة CD وموافقة كتابية من المرشح على قبوله للترشيح ، وتعتبر هذه الموافقة جزءاً من الأوراق لا تكتمل إجراءات الترشيح بدونها ، ويجوز للهيئة أن ترشح من تري ترشيحه ولو كان من غير أصحابها.

شروط الترشيح

- ضرورة أن يكون الترشيح لهذه الجوائز عن طريق مجلس الهيئة مع إيضاح تاريخ انعقاد المجلس ورقم الجلسة التي أقر فيها الترشيح ، ويعتبر الترشيح باطلًا إذا تم بطريق التقويض .

- ضرورة أن يكون الترشيح في نطاق تخصص الهيئة التي تتولى الترشيح ، وأن يكون مقصوراً على مرشح واحد فقط لأى فرع من الفروع المخصصة له هذه الجائزة (الفنون - الأداب - العلوم الاجتماعية) وبطريق كل ترشيح يجري على خلاف ذلك .

- ضرورة أن يكون المرشح على قيد الحياة وقت ترشيحه لنيل الجائزة ، و إلا اعتبر الترشيح باطلًا .

- أن تصل الترشيحات إلى المجلس الأعلى للثقافة (١ شارع الجبلية بالأوبرا - الجزيرة - القاهرة) في موعد أقصاه ٢٠١١ ديسمبر .

- تقضي القواعد والقرارات التنظيمية التي تحكم أعمال جائزة النيل ؛ بأن لا تحال الترشيحات المقدمة إلى لجان الفحص المختصة ، إلا إذا كانت مستوفاة كافة الشروط الشكلية الواجب توافرها في كل ترشيح .

ويشترط فيمن يمنح جائزة النيل

- أن يكون له مؤلفات أو أعمال أو بحوث سبق نشرها أو عرضها أو تنفيذها .

- أن يكون له إضافة نوعية واضحة إلى مجاله المعرفي بما يحقق نقلة نوعية فيه .

- أن يكون له رياضاته وتأثيره على أجيال متتابعة .

- أن يكون انتماًًه الأصيل للوطن متمثلاً في إنتاجه وموافقه .

- أن يكون لإنتاجه قيمة معترف بها على المستويين المصري والعربي .

**جوائز الدولة للتفوق
في مجالات الفنون والأداب والعلوم الاجتماعية
لعام ٢٠١٢**

صدر القانون رقم (٤) لسنة ١٩٩٨ ؛ بإنشاء جوائز الدولة للتفوق ، والقانون رقم (٢) لسنة ٢٠٠٥ ؛ بمضاعفة قيمة جوائز الدولة ، والقانون رقم (١١٧) لسنة ٢٠٠٨ ؛ بتعديل القيمة المالية لجوائز الدولة للإنتاج الفكري ، ولتشجيع العلوم ، والعلوم الاجتماعية ، و الفنون ، و الأداب .

- يعلن المجلس الأعلى للثقافة سنويًا عن جوائز الدولة للتفوق قبل اليوم الأول من شهر أكتوبر من كل عام ، ويتقدم من يرغب في نيل احدى هذه الجوائز إلى المجلس خلال ثلاثة أشهر من تاريخ الإعلان ، ويمكن في الفترة نفسها الترشيح لهذه الجوائز من الهيئات المنصوص عليها في القانون .

- قيمة كل جائزة من جوائز الدولة للتفوق ١٠٠٠٠ ألف جنيه (مائة ألف جنيه) وميدالية فضية ، ولا يجوز تقسيمها أو منها لشخص واحد في ذات الفرع أكثر من مرة واحدة .

- عدد جوائز الدولة للتفوق المخصصة من المجلس الأعلى للثقافة سبعة (جائزتان للفنون - جائزتان للأداب - ثلاثة جوائز للعلوم الاجتماعية) .

يشترط فيمن يمنح جائزة الدولة للتفوق ما يلي :

- أن يكون قد مارس البحث العلمي أو تطبيقاته أو الإنتاج الفكري أو الإبداع في مجالات الفنون أو الأداب أو العلوم الاجتماعية مدة خمس عشرة سنة على الأقل .

- أن يكون إنتاجه من البحوث أو المؤلفات أو الأعمال قد سبق نشرها أو عرضها أو تنفيذها ، وأن يكون لهذا الإنتاج قيمة علمية أو فنية أو أدبية ممتازة تشهد له بالأصلية والقدرة على الابتكار والتوجيه .

- أن لا يكون قد سبق حصوله على احدى الجوائز التشجيعية من المجلس الأعلى للثقافة ، ما لم يكن قد مضى على منحه إليها خمس سنوات على الأقل ، وأن يكون له بعد هذا المنح إنتاج تتطابق عليه الشروط المنصوص عليها في الفقرة السابقة .

شروط الترشيح للجائزة

- أن يتم الترشيح لهذه الجوائز عن طريق مجلس الهيئة مع ايضاح تاريخ انعقاد المجلس ورقم الجلسة التي أقر فيها الترشيح ويعتبر الترشيح باطلًا إذا تم بطريق التفويض .

- أن يكون الترشيح في نطاق تخصص الهيئة التي تتولى الترشيح ، وأن يكون مقصوراً على مرشح واحد فقط لأى فرع من الفروع المخصصة له جوائز الدولة للتفوق ويبطل كل ترشيح يتم على خلاف ذلك .

- أن يكون المرشح على قيد الحياة وقت ترشيحه لنيل الجائزة ، و إلا اعتبر الترشيح باطلًا .

- ترسل الهيئات التي لها حق الترشيح أسماء مرشحيها لنيل جائزة الدولة للتفوق في مجالات الفنون والأداب والعلوم الاجتماعية ، مشفوعة بمبررات ترشيح وسيرة ذاتية وبيانات شخصية لكل منهم (لا تزيد عن ١٠ صفحات ، وتكون مكتوبة بالكمبيوتر ، ومحمولة على ديسك أو اسطوانة مدمجة " CD " ، وموافقة كتابية من المرشح على قبوله

للترشح ، وتعتبر هذه الموافقة جزءاً من الأوراق لا تكتمل إجراءات الترشيح بدونها .

- يرسل الترشيح إلى المجلس الأعلى للثقافة (١ شارع الجبلية بالأوبرا - الجزيرة - القاهرة) في موعد أقصاه ٣١ ديسمبر ٢٠١١ .

- يمكن للأفراد الراغبين في التقدم لنيل إحدى جوائز الدولة للتفوق- من غير المرشحين من هيئات - التقدم إلى المجلس الأعلى للثقافة في الفترة من ١٠/١ / ٢٠١١ حتى ٣١ / ١٢ / ٢٠١١ وفقاً للقواعد والإجراءات والشروط المقررة بالإعلان.

- تقضي القواعد والقرارات التنظيمية التي تحكم أعمال جوائز الدولة للتفوق ؛ بأن لا تحال الترشيحات المقدمة إلى لجان الفحص المختصة ، إلا إذا كانت مستوفاة كافة الشروط الشكلية الواجب توافرها في كل ترشيح .

رجاء الحرم بعرض إحدى
جوائز الدولة التشجيعية
بالطريقة التي ترونها سعادتكم
في هيئتكم المؤقرة

المجلس الأعلى للثقافة
الشعب والجان الثقافية
إعلان

عن جوائز الدولة التشجيعية
في الفنون والأداب والعلوم الاجتماعية
والعلوم الاقتصادية والقانونية
لعام ٢٠١٢

يعلن المجلس الأعلى للثقافة عن الفروع والمواضيعات التي يجري التقدم لها خلال المدة من أول أكتوبر حتى ٣١ ديسمبر ٢٠١١ ، وهي :

أولاً : الفنون

- ١- فن الخزف التعبيري (نحت خزفي- جداريات خزفية - مجسمات خزفية - أعمال مركبة).
- ٢- في مجال العزف على الها رب : تقديم مؤلف موسيقي من التراث العالمي من العزف المنفرد ، أو بمصاحبه آلية ، مدته الزمنية في حدود (١٥:١٢ دقيقة) ، علي أن يبرز هذا العمل الإمكانيات الصوتية المختلفة لآلية الها رب ، كما يبرز مستوى الصعوبات التكنيكية والألوان الصوتية المختلفة لآلية الها رب .
- ٣- الأداء المسرحي .
- ٤- تصوير سينمائي يعتمد على لغة تشكيلية رفيعة .
- ٥- المعارف الشعبية المرتبطة بالزراعة .
- ٦- دراسة نقدية ترصد واقع ومقومات الحركة الفنية التشكيلية المصرية في الوقت الحالي .
- ٧- العمارة والتصميم الداخلي للمسكن المتواافق مع المعايير البيئية والتنمية المستدامة.
- ٨- النص المسرحي .

ثانياً : الآداب

- ١- التراث في السرد المعاصر .
 - ٢- نقد الدراما التليفزيونية.
 - ٣- رواية تاريخية .
 - ٤- مجموعة قصصية .
 - ٥- ديوان شعر .
 - ٦- الترجمة في احدى مجالى :
- أ. الأعمال الإبداعية .

ب. دراسات في العلوم الإنسانية .

- ٧- برمجيات للأطفال أو دراسة عنها .
- ٨- مجموعة شعرية للأطفال .

ثالثاً : العلوم الاجتماعية

- ١- علم النفس الاجتماعي .
- ٢- تاريخ حديث ومعاصر .
- ٣- دراسات اجتماعية (الدراسات المستقبلية) .

٤- الجغرافيا البشرية .

٥- الثقافة العلمية .

٦- الكتب والمكتبات .

٧- ثقافة البيئة .

٨- تبسيط الفلسفة السياسية في القرن العشرين .

رابعاً : العلوم الاقتصادية والقانونية

١- العلاقات الاقتصادية والدولية .

٢- السياسة الزراعية .

٣- النظم السياسية والإدارة العامة .

٤- علاقات سياسية دولية .

٥- الشريعة الإسلامية .

٦- القانون الدولي العام والقانون الدولي الخاص .

٧- مبدأ المواطنة في التاريخ المصري .

٨- الإبداع الفني والمواطنة .

قيمة كل جائزة لكل فرع من هذه الفروع ٥٠٠٠٠ جنية مصرى (خمسون ألف جنية مصرى) .

ويشترط في المتقدم ما يلى :

- أن يكون من مواطني جمهوريه مصر العربية .

- أن يتقدم بإنتاجه إلى المجلس الأعلى للثقافة (الإداره العامة للجوائز والمسابقات) ١ شارع الجبلية بالأوبرا - الجزيره - القاهرة في موعد غايته ٣١ ديسمبر ٢٠١١ .

- أن يتقدم طلبا مستقلا علي ورقه تمنغة فئة ٧٠ قرشاً ، علي النموذج المعد لهذا الغرض عن كل إنتاج يشترك به في المسابقة .

- علي المتقدم أن يتقدم أو يرسل أربع نسخ من إنتاجه، ولا يجوز استرداد هذا الإنتاج .

- لا يجوز للمتقدم الانسحاب بعد انتهاء الموعد المحدد للتقديم .

- إذا كان الإنتاج المقدم في احدى فروع الفنون، فعلى المتقدم إرسال بيانات تفصيلية عن هذا الإنتاج وإرجاء تقديمها إلى أن يطلب منه ذلك بمعرفة اللجنة المختصة .

- لا يجوز التقدم لنيل الجائزة لمن سبق منحه جائزة الدولة التشجيعية في أي فرع من الفروع ؛ إلا بعد مضي خمس سنوات على منحه الجائزة الأولى .

ويشترط في الإنتاج المقدم لنيل جائزة الدولة التشجيعية ما يلى :

- أن يكون ذا قيمة علمية أو فنية ممتازة تظهر فيه دقة البحث وأصالته ، وأن يضيف إلى العلم أو الفن شيئاً جديداً ؛ ينفع الوطن خاصة والإنسانية عامة .

- أن يكون قد سبق نشره أو عرضه أو تنفيذه ، ولم يمض على ذلك لأول مرة أكثر من ثلاثة سنوات حتى تاريخ الإعلان وأن يقدم المتسابق إقرار بذلك موضحا به تاريخ أول نشر للإنتاج أو تنفيذه أو عرضه .

- ألا يكون قد سبق تقديمته لنيل (جائزة الدولة) ، ما لم يتضمن إضافات جديدة تراها اللجنة ذات قيمة .

- ألا يكون قد سبق تقديمته كرسالة لنيل درجة علمية أو جائزة أخرى ، وأن يذكر المتسابق ذلك بصراحة في الطلب المقدم منه .